

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٣٨٠ لسنة ٢٠١٥

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة كفر الشيخ الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٢/١٧ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

### (المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنح الحامول المختصة بنظر القضية رقم ١٠١٨ لسنة ٢٠١٥ جنح الحامول ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٣/١٤ ، إلى محكمة كفر الشيخ الابتدائية ، بدلاً من مقرها الحالى .

### (المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٥/٣/١٤

صدر في ٢٠١٥/٢/١٩

وزير العدل

المستشار / محظوظ صابر